

## وسائل الشيعة

[ 22 ] مشارق لأرض ومغاريبها فسفك بها الدم الحرام وانتهب بها المال الحرام وانتهك بها الفرج الحرام، وعزتي لا عذبتك بعذاب لا اعذب به شيئاً من جوارحك. (33104) 5 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن الحسن بن علي الوشا، عن أبان الأحمر، عن زياد بن أبي رضاء، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: ما علمتم فقولوا، وما لم تعلموا فقولوا:  أعلم إن الرجل لينتزع الآية (1) يخر فيها أبعد ما بين السماء. [ والارض ] (2) ورواه البرقي في (المحاسن) عن الوشا مثله (3). (33105) 6 - وعنهم عن أحمد، عن أبيه رفعه عن أبي عبد  (عليه السلام) قال: القضاة أربعة ثلاثة في النار وواحد في الجنة: رجل قضى بجور وهو يعلم فهو في النار، ورجل قضى بجور وهو لا يعلم فهو في النار، ورجل قضى بالحق وهو لا يعلم فهو في النار ورجل قضى بالحق وهو يعلم فهو في الجنة. ورواه المفيد في (المقنعة) مرسلًا نحوه (1). (33106) 7 - قال: وقال (عليه السلام): الحكم حكمان: حكم  عزوجل، وحكم (أهل) (1) الجاهلية، فمن أخطأ حكم  حكم بحكم الجاهلية.

\_\_\_\_\_ 5 - الكافي 1: 33 / 4 (1) في المصدر زيادة:  
من القرآن (2) اثبتناه من المصدر (3) المحاسن 206 / 62 6 - الكافي 7: 407 / 1 والتهذيب 6: 218 / 513 والفقيه 3: 3 / 6 (1) المقنعة: 111 7 - الكافي 7: 407 / ذيل 1 (1) ليس في المصدر (\*) \_\_\_\_\_